

الأوقاف على الحرمين الشريفين في العالم الإسلامي: الواقع والمشكلات والحلول

محمد شريف بشير الشريف
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
بالمملكة العربية السعودية
msharief@hotmail.com

الملخص

يهدف هذا البحث إلى التعرف على واقع أوقاف الحرمين الشريفين، ويُحاول أن يُقدم تحليلاً للمشكلات والتحديات التي تواجهها، كما يهدف البحث إلى بيان المقصود بمصطلح أوقاف الحرمين الشريفين، ويوضح أهمية الوقف عليهما وضرورة تطويره، ويناقش البحث الحلول الممكنة للتغلب على تلك المشكلات، وكيفية الاستجابة للتحديات الماثلة، استخدم البحث المنهج الوصفي التحليلي في التعريف بالأوقاف على الحرمين الشريفين، وتحليل المشكلات والتحديات المتعلقة ببعض الجوانب الإدارية والتنظيمية والاستثمارية للأوقاف على الحرمين الشريفين، وتوصل البحث إلى نتائج مهمة من بينها أسباب المشكلات القائمة والحلول الممكنة التي ستؤدي إلى تحسين واقع الأوقاف على الحرمين الشريفين، كما يقدم البحث مقترحات عملية لتطوير أساليب الإدارة والاستثمار لأوقاف الحرمين الشريفين.

الكلمات المفتاحية: الوقف الإسلامي، أوقاف الحرمين الشريفين، مصارف الأوقاف، استثمار الوقف، إدارة الوقف.

أ. مقدمة

يحتلّ الحرمان الشَّريفان مكانةً ساميةً في نفوس المسلمين على امتداد العالم، وذلك لارتباطهما بالشعائر الدينية وأهميتها الحضارية، وهو ما دفعهم إلى إرصاد الأوقاف على الحرمين الشَّرفين وزوارهما، بحيث تُعد من أكبر الأوقاف على امتداد التاريخ، وجعلت لها في بعض البلدان الإسلامية دواوين خاصة، ولم يخل عصر من العصور من وجود أوقاف على الحرمين الشَّرفين؛ رغم تفرقتها بين البلدان الإسلامية، وتعاقب الحكومات والأنظمة، ونلحظ في العقود الأخيرة اهتماماً كبيراً بالأوقاف على الحرمين الشَّرفين، وجهوداً لإحياء دورها في العناية بالحرمين الشريفين وخدمة زوارهما، وقد بادرت حكومة المملكة العربية السعودية بإنشاء وقف الملك عبد العزيز في إطار جهودها المستمرة للعناية بالحرمين الشَّرفين، ووضعت من الترتيبات الإدارية والتشريعية لدعم قطاع الأوقاف الذي يشمل الأوقاف على الحرمين الشَّرفين، ويتنظر أن تؤدي تلك الجهود أكلها في تطوير هذه الأوقاف، وزيادة مساهمتها في خدمة زوار الحرمين الشَّرفين والعناية بهما.

أما الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة العربية السعودية فرغم ما أصابها من التراجع والضعف في عقود ماضية إلا أن الجهود العلمية والإدارية التي بُذلت من سنواتٍ قليلةٍ، وما تزال جارية في كثير من البلدان الإسلامية؛ قد أعادت شيئاً من دورها، ودفعت إلى حركة علمية في مجال الأوقاف؛ ظهرت صورها في العديد من المؤتمرات والندوات المتخصصة ونشاطات كراسي البحث العلمي في جامعات العالم الإسلامي، وهذا ما يُساعد في التعرف على المشكلات والتحديات التي تواجه قطاع الأوقاف عموماً والأوقاف على الحرمين الشَّرفين خصوصاً، ويُعين في التصدي لها بالحلول والمقترحات التطويرية.

أهمية موضوع البحث:

يكتسب موضوع البحث أهميته من دور الأوقاف الكبير في دعم التنمية الاجتماعية والمشروعات التنموية والبرامج ذات النفع العام، ويزداد أهمية لارتباطه بمكانة الحرمين الشريفين وخصوصية أوقافها المنتشرة في البلدان الإسلامية، وازدياد الحاجة إلى تطوير أساليب الإدارة والاستثمار بما يتناسب والأغراض التي من أجلها أنشأت تلك الأوقاف.

أهداف البحث:

يتمثل الهدف الرئيس لهذا البحث في التعرف على واقع الأوقاف على الحرمين الشريفين ومشكلاتها في العالم الإسلامي، ويُفصّل الهدف الرئيس في أهداف فرعية بيانا كما يأتي:

- تعريف مصطلح أوقاف الحرمين الشريفين.
- تحليل أسباب المشكلات والتحديات التي تواجهها أوقاف الحرمين الشريفين.
- تقديم مقترحات لتطوير إدارة واستثمار الأوقاف على الحرمين الشريفين.

مشكلة البحث وتساؤلاته:

على الرغم من وجود الكثير من الأوقاف على الحرمين الشريفين في البلدان الإسلامية؛ إلا أن الاستفادة منها ضئيلة، وذلك لما عترها من الضعف والإهمال والتعدي أحيانا من جهات عديدة خلال حقبة متفرقة وبدرجات متفاوتة، وهذا ما يدفع إلى الاهتمام بها، وبذل الجهود الرسمية والأهلية لإحياء دورها، وإزالة ما يعترضها من صعوبات ومشكلات كثيرة، وتكتسب هذه الجهود أهمية كبيرة في هذا الوقت لإدراك الحاجة الملحة إلى هذه الأوقاف في خدمة الحرمين

الشَّريفين وزوارهما، وما يؤمل منها من دور تنموي واجتماعي جديد، ومن هنا فإنَّ هذا البحث يحاول التعرف على هذه المشكلات، ويحلل أسبابها، ويسعى إلى اقتراح الحلول المناسبة لتلك المشكلات، وتحديد طريقة الاستجابة للتحديات القائمة، وبناءً على ما تقدم؛ فإنَّ هذا البحث يحاول الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ما واقع الأوقاف على الحرمين الشريفين في بلدان العالم الإسلامي؟
- ما أبرز التحديات والصعوبات التي تواجه الأوقاف على الحرمين الشريفين؟
- ما السُّبل الكفيلة بتجاوز تلك التحديات وآفاق الحلول الممكنة؟

منهجية البحث:

تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي في التعرف على واقع الأوقاف على الحرمين الشريفين، وتحليل أسباب المشكلات والتحديات التي تواجهها في بلدان العالم الإسلامي.

ب. تعريف أوقاف الحرمين الشريفين

لا يوجد تعريف محدد للأوقاف على الحرمين الشريفين في الأدبيات المتصلة بالأوقاف، بسبب أنها تُعد مصرفاً خاصاً من مصارف الأوقاف المتعددة) عبد الله السدحان 1430 هـ العدد الرابع (، وبالرغم من ذلك فإنَّ هذا الاصطلاح يجب تحديده بوضوح جواباً عن الأسئلة التي يطرحها ومن أهمها ما يأتي:

- هل المقصود بأوقاف الحرمين الشريفين تلك الأوقاف التي تقع داخل الحدود الجغرافية للحرمين الشريفين بالمملكة العربية السعودية؟
- هل تشمل الأوقاف التابعة للجهات الرسمية المسؤولة عن إدارة الحرمين الشريفين بالمملكة العربية السعودية؟

• هل يُقصد بها كافة الأوقاف التي تخصص عوائدها وغلاتها لخدمة الحجاج وزوار الحرمين الشريفين سواء كانت داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها في البلدان الإسلامية؟
وبناءً على النظر في تاريخ أوقاف الحرمين الشريفين، والتعرف على طبيعتها وأوجه مصارفها؛ يمكننا الإجابة عن الأسئلة السابقة، وتقديم تعريف واضح للأوقاف على الحرمين الشريفين على النحو الآتي: «هي الأموال التي اشترط واقفوها حبسها لصالح الحرمين الشريفين داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها في بلدان العالم الإسلامي، وأن تُصرف عوائدها على خدمة الحرمين الشريفين والمجاورين والزائرين لهما».

ويشمل هذا التعريف ما يأتي:

1. الأموال الموقوفة؛ ثابتة أو منقولة؛ على الحرمين الشريفين، التي تُدار من قبل الجهات الرسمية المسؤولة عن إدارة الحرمين الشريفين وتشغيل المرافق التابعة لهما، أو تدار من قبل الجهات الأهلية.
2. الأوقاف الموجودة داخل حدود الحرمين الشريفين أو خارجها، وتُصرف عوائدها على خدمة الحرمين الشريفين والعناية بهما.
3. الأوقاف التي تُصرف على زوار الحرمين الشريفين، من حجاج ومعتمرين وطلاب علم ومصلين وغيرهم.
4. الأوقاف التي تُصرف على موظفي الحرمين الشريفين، ويشمل ذلك الأئمة والمؤذنين والمدرسين والحراس وعمال البناء والتشغيل والإدارة.
5. الأوقاف التي تُخصص للعمارة الحرمين الشريفين، ويشمل ذلك أعمال التوسعة والتجديد والصيانة والتعمير.
6. الأوقاف التي تهدف إلى التسهيل على زوار الحرمين الشريفين، وتشمل مرافق البنية التحتية كالطرق والجسور والآبار وكذلك إعانة الزوار على التنقل والسفر.

وما يميز هذا التعريف أنه يُقدم مفهوماً واسعاً للأوقاف على الحرمين الشريفين، بحيث يشمل الكثير من أوجه الخير وأبواب البر والإحسان، ويتيح الفرصة لزيادة تلك الأوقاف وتوسيع مجالات مصارفها.

ت. التطور التاريخي للأوقاف على الحرمين الشريفين

تُعد الكعبة المشرفة التي بناها سيدنا إبراهيم عليه السلام أول وقف عرفه العرب منذ صدر التاريخ، كما أن أول وقف في الإسلام كان مسجد قباء الذي أسسه النبي (صلى الله عليه وسلم) حين هاجر إلى المدينة، ثم بعد ذلك المسجد النبوي بالمدينة الذي بناه في السنة الأولى للهجرة (مصطفى الزرقا 1418هـ/ 1997أص: 7)، ولقد تطورت أوقاف الحرمين الشريفين عبر التاريخ تطوراً كبيراً، حيث توسعت في الدولة الأموية حتى أصبح لأوقاف الحرمين الشريفين ديوانٌ مستقل ويحفظ فيه سجل خاص بالأوقاف لحماية لمصالح الموقوف (أحمد بدر شيني 2001).، وفي الدولة العباسية أنشأ ديوان للبر، بحيث يضمنا استمرار تدفق الأموال بصورة مستمرة على الحرمين الشريفين، وكانت مهمة هذا الديوان الاستثمار والمزارعة للأراضي التي خصصت للحرمين الشريفين (طلال الرفاعي، وعدنان الحارثي 1422هـ). وكذلك في عهد المماليك، حيث خُصص ديوان مستقل لأوقاف الحرمين الشريفين (محمد الأمين 1980). الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (1250-1518م)، دار النهضة العربية، القاهرة. (أما في عهد الخلافة العثمانية، فأنشأت نظارة خاصة بأوقاف الحرمين الشريفين في عام 1587م، أسند إليها تنظيم أمورها ومراقبتها في فترات دورية (سهيل صابان، العدد 332).

وجد الحرمين الشريفان في العصر الحديث اهتماماً بالغاً من جميع البلدان والمجتمعات الإسلامية، فقد وجدت في مصر أوقاف كثيرة للحرمين الشريفين، وكانت لها إدارة خاصة وميزانية مستقلة عن ميزانية عموم الأوقاف

في مصر، وكانت آخر ميزانية مستقلة لأوقاف الحرمين الشريفين هي ميزانية عام (1951/1952م)، وفي عام (1344هـ/1924م) أنشأ الملك عبدالعزيز آل سعود إدارة الأوقاف في مكة المكرمة، وتكلفت المملكة العربية السعودية منذ تأسيسها بالصرف الكامل على الحرمين الشريفين وشؤونها وتعميرهما وخدمة زوارهما.

ومع تفرق أوقاف الحرمين الشريفين وضياعها تم إنشاء جمعية المطالبة بأوقاف الحرمين الشريفين (1350هـ/1931م) للمطالبة بأوقاف الحرمين الشريفين وحصرها داخل المملكة وخارجها، وكذلك في بلاد المغرب العربي، مثل تونس والجزائر والمملكة المغربية، وما زال المسلمون في انحاء المعمورة يوقفون أوقافاً كثيرة يعود ريعها على الحرمين الشريفين، وغيرها من المشروعات الوقفية الضخمة، والتي كان من أحدثها وأضخمها وقف الملك عبدالعزيز صحيفة الرياض، الأحد 21 رمضان 1432 هـ / 21 أغسطس 2011م - العدد 15763).

ث. واقع أوقاف الحرمين الشريفين

حظي الحرمان الشريفان عبر التاريخ وخصوصاً في العهد العثماني بأوقاف كثيرة، كانت تدر غلاتها إلى الحرمين الشريفين؛ والمجاورين فيهما من مصر والسودان والشام والعراق وبلدان المغرب العربي وتركيا وغيرها، سواء بطريق مباشر، أو عن طريق قوافل الحجيج القادمة للحرمين الشريفين من تلك البلدان (محمد بن زين العابدين رستم (1432). مشاركة أهل الغرب الإسلامي في الوقف على الحرمين الشريفين، بحث مقدم). وكانت تلك الأوقاف رغم وجودها في عدد من البلدان إلا أنها من ناحية إدارية خضعت لسلطة إدارية وسياسية واحدة هي الخلافة العثمانية، ولكن بعد تفتيت الخلافة العثمانية وخضوع معظم تلك البلدان للاستعمار الأجنبي انتقلت سلطة الإشراف

والإدارة على هذه الأوقاف إلى الدول القطرية/ الحديثة (Nation-state) ، واعترى وضع الأوقاف كلها ومن بينها أوقاف الحرمين الشريفين الكثير من التغيير، وتبدل الحال بأيلولة بعضها لصالح الدول القطرية، وانقطعت صلة بلاد الحرمين الشريفين بأوقاف على الحرمين الشريفين؛ ولم يعد ريعها يصل إليهما ولا يستفيد منه المجاورون لهما.

والياً توجد صعوبات كثيرة أمام الدارسين لواقع الأوقاف على الحرمين الشريفين في العالم الإسلامي، وذلك لجملة أسباب؛ من بينها (عبد الله السدحان (1430هـ). الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة العربية السعودية واقعها وكيفية الإفادة منها، مجلة الدارة، العدد الرابع): كثرة هذه الأوقاف في البلدان الإسلامية، وعدم وجود سجلات رسمية موثقة لتحديدتها، وأن أغلبها موزع بين دول مختلفة لكل منها سيادة على حدودها، كما أنها تتوزع إدارتها بين جهات رسمية متفرقة داخل الدولة الواحدة، وبعض هذه الأوقاف صارت جزءاً من التاريخ واندثر لضياع وثائق ثبوتها، وبذلك لم يكن ميسوراً معرفة أي شيء عن حجمها وجهتها ونظارتها وشروط الواقفين (عبد الله السدحان (1430هـ). الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة العربية السعودية واقعها وكيفية الإفادة منها، مجلة الدارة، العدد الرابع، ص: 13 /4).

ويمكن استعراض واقع الأوقاف على الحرمين الشريفين في العالم الإسلامي من خلال الأوضاع التي انتهت إليها تلك الأوقاف في الدول الموجودة فيها حالياً، لقد كان من المعالم البارزة لنشأة الدولة القطرية المعاصرة سعيها الحثيث لإخضاع أحوال مواطنيها وكافة شؤونهم للأنظمة والتشريعات الحاكمة، ومن جملة هذه الشؤون ما يتعلق بالوقف لكونه من أهم الروافد الاقتصادية في المجتمع الأهلي لتمويل احتياجاته الاجتماعية والتعليمية والصحية، وبذلك سعت الدولة القطرية إلى بسط سيطرتها على أصول وممتلكات

الوقف، وجمعت من دوره في حدود أماكن العبادة، وجعلت في مكانه ودائرة نشاطاته مؤسسات الدولة الحديثة (سليمان بن صالح الطفيل (1420 هـ). الوقف كمصدر اقتصادي لتنمية المجتمعات الإسلامية، بحث مقدم إلى ندوة: مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة 1420 هـ، الجزء الثاني، ص 1238).

ووفقاً للسدحان (1430 هـ) فإنه من خلال معرفة البلدان التي كانت تمد الحرمين الشريفين والمجاورين فيها بغلات أوقافها لقرون امتدت إلى قبيل نشأة الدول الحديثة، يمكن الوصول إلى النتائج الآتية (أ عبد الله السدحان (1430 هـ). الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة العربية السعودية واقعها وكيفية الاستفادة منها، مجلة الدارة، العدد الرابع):

1. في تركيا؛ ألغيت الأوقاف كلياً وأصبحت ملكاً للدولة عام 1343 هـ/ 1924 م، كما ألغيت وزارة الأوقاف، وذلك عقب إلغاء الخلافة العثمانية (إسماعيل ياغي، الدولة العثمانية في التاريخ الحديث ص: 231-232).

2. وفي سوريا؛ صدر المرسوم التشريعي رقم 128 لعام 1949 م، الذي تضمن تقييد ولاية الدولة على الأوقاف الخيرية بجهة الخير التي أرادها الواقف دون التقييد بشرطه.

3. وفي مصر؛ قضت المادة الأولى من القانون 247 لسنة 1953 م، والمعدلة بالقانون رقم 30 لسنة 1957 م أن لوزير الأوقاف صرف ريع الوقف كله أو بعضه على الجهة التي يعينها هو دون التقييد بشرط الواقف (إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، ص: 469).

4. وفي تونس؛ ألغي التحجيس العام (نظام الوقف) بتاريخ 1956 / 5 / 31 م ، ودمج كل ملك له صبغة وقف عمومي في ملك الدولة، وأسندت إدارته لمصلحة أملاك الدولة (حمدي عبد العظيم (2009). النتائج

المرتبة على تهميش الوقف الإسلامي. ورقة قدمت على المؤتمر الثالث للأوقاف، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 1430هـ/ 2009، القسم الاول، ص 254.)

ولا شك أن الإجراءات التي اتخذت في هذه الدول وغيرها كان لها دور بارز في منع وصول غلات الأوقاف على الحرمين الشريفين في العالم، يُضاف إلى ذلك أسباب أخرى لعل من أهمها (عبد الله بن ناصر السدحان (2013).

1. اختفاء الحجج/ الصكوك الوقفية، أو الاكتفاء بالإعلام والإشهار في زمان الوقف، مما يؤدي إلى اندثار الوقف مع تعاقب الأزمان.
2. موت النظار دون وجود من يخلفهم، أو تلاعبهم بوثائق الوقف، وسعيهم للاستيلاء عليه.
3. تأجير الوقف تأجيراً طويلاً المدى بما يعرف بالتحكير، وتوارث حق هذه الإجارة بين أجيال متعاقبة قد تنتهي بالاستيلاء على الوقف.
4. تناقص غلات الأوقاف الخيرية بسبب إهمالها وعدم صيانتها حتى تنتهي إلى الخراب والاندثار.
5. عدم وجود الصلة المكانية أو الإدارية والإشرافية بين عين الوقف والمكان الذي يُصرف فيه، وبالتالي خلوها من المتابع المنتظر لغلاتها.

ج. أموال الأوقاف الواردة إلى الحرمين الشريفين

يلاحظ المتتبع لما دُون حول وصول غلات الأوقاف على الحرمين أنها تتوقف في تاريخ مبكر يتزامن مع زيادة سيطرة الدول الحديثة على الأوقاف الموجودة فيها، ومن أبرز ما وقف عليه الباحثون من توثيق لتلك الغلات ما يأتي (تاريخ الأوقاف في المملكة وسبل تطويرها لعبد اللطيف الحميد ص: 14)

1. استلام مندوب أغوات (خُدام الحرم) (سليمان عبدالغني مالكي وآخرون، الأغوات - دراسة لأغوات المسجد الحرام والمسجد

النبيوي الشريفين، معهد) الحرم الشريف لغلة الأوقاف المخصصة لهم في البصرة عام 1344هـ (جريدة أم القرى العدد (488) بتاريخ 1353/1/6هـ).

2. استلام ريع أوقاف الحرمين الشريفين عام 1345هـ من فلسطين وتونس.

3. بلوغ إيرادات أوقاف الحرمين الشريفين في مصر لمبلغ يزيد على سبعة وأربعين ألف جنيه مصري عام 1345هـ.

4. بلوغ إيرادات أوقاف الحرمين الشريفين في مصر لمبلغ يزيد على مائة ألف جنيه مصري، وذلك بحسب آخر ميزانية مستقلة لأوقاف الحرمين للسنة المالية 1952/1951م، حيث وضحت أن مساحة الأراضي الزراعية الموقوفة على الحرمين بلغت ستة آلاف ومائتين وواحد وثمانين فداناً، إضافة إلى أعيان موقوفة من المباني لا يوجد عنها بيان إحصائي (إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر ص: 189-190).

أما في الوقت الحاضر، ووفقاً للإفادة الشخصية التي حصلت عليها السدحان (2009) من إدارة الحج والأوقاف الإسلامية بوزارة الخارجية السعودية؛ وهي الجهة المسؤولة حالياً عن تنسيق وصول غلات الأوقاف على الحرمين، فإنه لا يصل أي ريع لهذه الأوقاف، وهي ذات الإفادة التي حصل عليها من وكالة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد لشؤون الأوقاف بصفتها المشرفة على الأوقاف الخيرية العامة؛ ومنها الأوقاف على الحرمين الشريفين (عبد الله السدحان، الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة العربية السعودية واقعها وكيفية الإفادة منها، مجلة الدارة، العدد الرابع 1430هـ ص: 25-20).

ح. مشكلات وتحديات الأوقاف على الحرمين في العالم الإسلامي

تحكم الأوقاف على الحرمين الشريفين في العالم الإسلامي اعتبارات عديدة من ناحية وجودها وقيامها بالدور الذي أنشأت من أجله، ويمكن تلخيص هذا الواقع في الآتي:

1. لقد رسخ مفهوم السيادة الكاملة (Sovereignty of the state) لكل دولة حرية التصرف في أراضيها بما تشمله من موارد وممتلكات، ومنع الدول الأخرى من التدخل، ما لم يكن ذلك بالاتفاق بين الدولتين، وكذلك ما تعزز هذا المفهوم من القوانين الدولية الخاصة بسيادة الدول على أراضيها (إعلان صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 36 / 103 وتاريخ 9 ديسمبر 1981 م.)، وهذا يعني أن أوقاف المسلمين التي نشأت في قرون سابقة حين كان المسلمون في ظل دولة واحدة، واشترط الواقفون صرف ريعها على الحرمين الشريفين، أصبحت الآن تحت سيادة مستقلة لعدة دول يمنحها القانون الدولي حق التصرف فيها دون تدخل من دولة أخرى إلا باتفاق وتراضي بين الدولتين.

2. لم تبادر أي دولة من الدول الإسلامية القائمة، بتطبيق أحكام الوقف بصفته تكليفاً شرعياً ملزماً لولي الأمر، وما يستتبع هذا التطبيق من التزام بشرط الواقف مثلاً، بأن يُصرف ريع وقفه الموجود في نطاق دولة ما وسلطتها إلى الحرمين الشريفين الموجودين في نطاق المملكة العربية السعودية وسلطتها، بل يرى بعض الباحثين صعوبة هذا الأمر، وذلك لعدم اتفاق الدول المعاصرة على الإلزام القانوني الناشئ عن الوقف.

وخلاصة القول؛ إن غاية ما يمكن الوصول إليه بسبب الجهود الرسمية في الدول الإسلامية تجاه هذه الأوقاف هو اتخاذ الإجراءات اللازمة للاستفادة من الأموال الموقوفة على الحرمين الشريفين خارج المملكة على أوجه البر العامة داخل المملكة وإنفاق إيراداتها على مصارفها؛ وذلك من خلال التنسيق بين

الدول الإسلامية التي يوجد بها أوقاف على الحرمين الشريفين وبين حكومة المملكة العربية السعودية، وكذلك عن طريق المؤسسات متعددة الأطراف كمنظمة التعاون الإسلامي.

هناك العديد من التحديات التي تتعلق بالجوانب الإدارية والتنظيمية والاستشارية الأوقاف على الحرمين الشريفين، وتتلخص في النقاط الآتية:

1. يمكن النظر إلى التحديات التي تواجه أوقاف الحرمين الشريفين على

أساس التمييز بين نوعين من النظم الإدارية المتبعة في إدارة شؤونها، فالنوع الأول هو أوقاف الحرمين التي تتولى الجهات الرسمية في الدولة مباشرة إدارتها دون الحاجة إلى ناظر أو ولي من قبل الواقف لتصريف شؤونها، وذلك بسبب عدم اشتراط النظارة لأحد، أو لانتقطاع شروط النظارة، وهذه الأوقاف أكثر ضبطاً ولكن ربما يعترى بعضها النزاع بين أكثر من جهة رسمية أو تؤدي الإجراءات البيروقراطية في تعطيلها والاستفادة منها والحيلولة دون استثمار ريعها وزيادته، ونوع آخر هو الأوقاف التي يتولى الواقف أو من ينوب عنه الإشراف إدارتها مباشرة وتنحصر مهمة الجهات الرسمية في تطبيق القانون والنظام وفصل في المنازعات حين تدعو الحاجة، ومن أكبر التحديات في هذا السياق أيضاً غياب المعلومات التي تساعد الجهات الرسمية في الإشراف والمتابعة والتحقق من مدى التزام إدارة تلك الأوقاف ونظارتها بتطبيق النظام.

2. عدم وجود دوائر قضائية خاصة بالأوقاف في كثير من البلدان

الإسلامية، الأمر الذي يجعل القضايا محل النزاعات بدون حلول، وتضيق معها المنافع التي يفترض تحققها من استمرار الوقف وديمومة عينه ومصارفه وكثير من أوقاف الحرمين الشريفين المنتشرة في العالم الإسلامي إما مندثرة بسبب ضياع وثائقها وإما لا يمكن التعرف عليها لعدم وجود ما يثبت أصولها فتضيق أصول الأوقاف وأعيانها ومنافعها،

وقد وضعت كثير من القوانين التي استحدثت في زمن الاستعمار والحقب الوطنية اللاحقة قيوداً وإجراءات أسهمت في ضياع هذه الأوقاف مثل ما حدث في مصر.

3. وجود بعض الأوقاف على الحرمين الشريفين في بلدان العالم الإسلامي في صورة عقارات، وهذه العقارات تم تأجيرها بأجور زهيدة لا تغطي تكلفة ترميمها صيانتها فضلاً عن زيادة منافعها والمردود المادي منها؛ بل غشي بعضها الاستبدال بشروط مجحفة، ويفتقد كثير من النظائر للخطط الإدارية والاستثمارية التي تحافظ على أعيان الأوقاف وتنميتها وتزيد من ريعها لمصلحة المستفيدين منها.

4. عدم الاهتمام بعمليات الاستثمار والجمود على الوسائل التقليدية، والعجز الكبير في إيجاد آليات جديدة سوى الاستثمار في الأعيان العقارية، وكذلك الضعف في تنوع آليات الاستثمار الوقفي، ويلاحظ أن الاستثمار في الغالب يكون محددًا في الأعيان العقارية.

5. ضعف العائد الاستثماري، وتظهر الدراسات المختلفة أن العديد من التجارب الوقفية لم تصل إلى المستوى المتوقع في مجال العائد الاستثمارية، كما لم يتحقق الأداء المناسب فيه؛ بل كثير منها تظل إيراداتها قليلة، وذلك بسبب قلة كفاءة استغلالها أو لأنها معطلة عن الاستغلال (فؤاد عبدالله العمر، 2012).

6. ضعف البناء المؤسسي للأوقاف، حيث تفقد جل الأوقاف في بلدان العالم الإسلامي ومن بينها المخصصة للحرمين الشريفين لعناصر المؤسسة حيث لا توجد الإستراتيجية والتخطيط، وتفتقد إلى الإدارة التنفيذية الفاعلة، ويغيب عنها تطوير الموارد البشرية، وفاعلية التنظيم والهيكلة التنظيمي وبيئة العمل الملائمة، وإعداد السياسات وإجراءات

العمل، والإشراف والرقابة، واستخدام التكنولوجيا والتواصل والتنسيق، والأداء المالي والتنمية، والمراجعة.

7. غياب الحصر الشامل، وعدم وجود قواعد للمعلومات موثقة كاملة بأعيان الأوقاف ووثائقها. بل هناك صعوبة استرجاع الممتلكات الوقفية لقلة التوثيق، وانتقال الملكية إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين، بالإضافة إلى تفرق الوثائق بين عدة جهات حكومية كما في الجزائر ومصر، وهناك جهود قيمة للمملكة العربية السعودية في حصر الأوقاف من خلال تدوين الأوقاف بسجل خاص لدى المحاكم، وكذلك السعي نحو حصرها وتقديم المكافآت لمن يدل عليها (فؤاد عبدالله العمر، (2012). دراسة حول نموذج المؤسسة المعاصرة للوقف: الإدارة والاستثمار مقدم إلى ندوة).

استخدام العقود الاستثمارية التقليدية بشروط مجحفة، فقد ساهمت العقود التقليدية الاستثمارية (مثل: الإجارة الطويلة، والحكر والاستبدال) في انخفاض عوائد الأوقاف وهلاك أصولها على المدى الطويل، كما أن هذه الصيغ الاستثمارية التقليدية وإن ساعدت على صيانة بعض الأوقاف المتهاكلة على المدى القصير إلا أنها قد أضرت بالوقف وأنشأت عليه حقوقاً للأفراد من الصعب معالجتها تشريعياً، كما أسهمت في ضياع العديد من الأعيان الوقفية بالاستيلاء عليها من جهات كثيرة (عبد الله السدحان (1430هـ).

خ. وقف الملك عبد العزيز للحرمين الشريفين نموذجاً

وقف الملك عبدالعزيز للحرمين الشريفين الذي أمر بتنفيذه الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، ويُعد أحد أضخم المشروعات المعمارية في العالم، حيث تبلغ مساحة البناء مليون و500 ألف متر مربع، ويتكون من سبعة أبراج متجاورة، وأصبح الوقف مدينة متكاملة الخدمات، إذ يحتوي على 7

أبراج سكنية، يضم كل برج منها فندقاً وشققاً فاخرة مفروشة، وأجنحة من جميع المستويات، إضافة إلى مجمع تجاري، وأسواق مركزية، ومنطقة مطاعم (راجع الجدول 1).

وروعي في تنفيذها الطابع المعماري الإسلامي، ويصل ارتفاع البرج الرئيسي فيها إلى 600 متراً وتبلغ الطاقة الاستيعابية له 65 ألف نسمة، ويشتمل المشروع على مسجد يتسع لـ 3300 مصلى، إضافة إلى مواقف للسيارات تتسع لأكثر من 1000 مركبة مرتبطة بالأنفاق الأرضية تحت المبنى، لتأمين حركة القادمين والمغادرين من النزلاء موزعة على أربعة طوابق كما يشتمل على خزانات مياه تزيد طاقتها الاستيعابية عن 53.000 متر مكعب لضمان توفير المياه خصوصاً في أوقات الذروة، إضافة إلى الاحتياجات الإضافية اللازمة لشبكة مكافحة الحريق (جريدة الرياض، 1429هـ).

جدول (1) المشروعات الوقفية التابعة لوقف الملك عبد العزيز

اسم الوقف	تعريف	مصارف الوقف
برج زمزم	عدد أدواره 35 دوراً مكونة من 1750 وحدة سكنية و 41 مصعداً.	برامج اجتماعية ودعوية للحرمين الشريفين
برج هاجر	عدد أدواره 37 دوراً مكونة من 1700 وحدة سكنية و 36 مصعداً.	برامج اجتماعية ودعوية للحرمين الشريفين
برج المروة	عدد أدواره 29 دوراً مكونة من 1200 وحدة سكنية و 27 مصعداً.	برامج اجتماعية ودعوية للحرمين الشريفين
برج الصفا	عدد الأدوار فيه 28 دوراً مكونة من 950 وحدة سكنية، 27 مصعداً.	برامج اجتماعية ودعوية للحرمين الشريفين

برج الفندق	• عدد أدواره 60 دوراً (26 دور فندق وجناح ملكي و1930 وحدة سكنية و50 مصعداً).	برامج اجتماعية ودعوية للحرمين الشريفين
	• خصص أعلى طابق لمركز خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله لدراسة منازل القمر وعلوم الفلك ومعرفة دخول الأشهر الهجرية.	

برج المقام	عدد أدواره 48 دوراً مكونة من 1750 وحدة سكنية وعدد 40 مصعداً.	برامج اجتماعية ودعوية للحرمين الشريفين
------------	--	--

المصدر: وقف الملك عبد العزيز، السعودية.

د. مقترحات لتطوير الأوقاف وإدارة واستثماراً

هذه جملة من المقترحات لتطوير الأوقاف عموماً والأوقاف على الحرمين الشريفين خصوصاً، من نواحي الإدارة والتنظيم والاستثمار؛ نحددتها في النقاط الآتية:

1. يتطلب وجود الإدارة الفعالة للأوقاف أن تتحول النظارة من الفردية إلى المؤسسية وأن تشكل من مجالس نظارة من مؤهلين، ويكون لمجلس أو هيئة النظارة صفة اعتبارية تحكمها الأنظمة والأساليب الإدارية الحديثة.
2. ومن فعالية الإدارة أن تسند مهمة الاستثمار إلى المختصين الذين لديهم خبرة ومعرفة بالاستثمار وإدارة المخاطر الاستثمارية، وأن تعذر إنشاء إدارة مختصة بالاستثمار فلا يستغنى عن استشارة الخبراء والمختصين في هذا المجال.
3. أن تتم عمليات الاستثمار بإدارة احترافية عالية ولدى جهة الاختصاص في إدارة الوقف المهارة في المفاضلة بين الفرص الاستثمارية والقدرة على

التنوع الاستثماري وتطبيق المعايير الاستثمارية الشرعية والفنية التي تحكم عمليات الاستثمار، وخصوصاً المعايير الصادرة عن الوكالات والهيئات المختصة مثل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions- AAOIFI).

4. أن تتم تنفيذ معايير الحوكمة (Governance standards) في مجال الاستثمار ويشمل ذلك جملة أهداف منها: الحفاظ على مصالح وحقوق المستفيدين من الوقف وحمايتهم، والشفافية في جميع أنشطة الاستثمار، وضمان حق المساءلة أمام الجهات الرسمية والمستفيدين، والحد من استغلال النظارة؛ وتصرفهم في غير مصلحة الوقف، وتنمية الأصول الوقفية وتشجيع تدفق الربح من تشغيلها واستثمارها، والالتزام بشروط الواقف.

5. أن يتم وضع السياسات الاستثمارية متوازنة بحيث تضمن تؤدي إلى تدفق نقدي يساعد على تغطية النفقات التشغيلية للأوقاف ونفقات الصيانة والترميم وتكاليف الإدارة وكذلك العمل على ديمومة الأصل الوقفي من خلال الاستثمارات طويلة الأجل والمتنوعة باستخدام أدوات استثمارية لأغراض متعددة وبطرق قليلة المخاطر ومضمونة العوائد، وارتداد مجالات تحقق أرباح جيدة كمجالات الاستثمار في الأسهم والصكوك والاستثمارات البديلة باحترافية عالية، وذلك عوضاً عن الصيغ التقليدية خصوصاً في مجال العقارات والأراضي الزراعية.

6. اعتماد مؤشرات للأداء السنوي لدى المؤسسات الوقفية بما يشمل الممارسات الاستثمارية وتأكيد مراجعة الأداء الاستثماري على وجه الخصوص بجانب الأداء المالي من خلال المراجعة المستقلة عن إدارة النظارة.

7. صدور أنظمة تلزم المؤسسات الوقفية بالإفصاح المالي ونشر البيانات وسمح لها تكوين الشركات والشخصيات الاعتبارية التي يتم من خلال استثمار الأوقاف.
8. أن تكون لها هيئات للرقابة الشرعية والفنية على أعمالها بجانب توفير البنية التحتية الداعمة لقطاع الأوقاف.

ذ. النتائج:

1. يكتسب الأوقاف على الحرمين الشريفين أهمية دينية وتاريخية وحضارية، وهذا ما يوجب الاهتمام بها والعناية بتطوير الأوقاف عليهما في البلدان الإسلامية من نواحي الإدارة والتنظيم والاستثمار.
2. ضرورة تنمية الأموال الوقفية بالوسائل والأساليب والطرق والأدوات المشروعة لضمان استمرار الحصول على عوائدها ومنافعها، وهذا يستلزم الحرص على سلامة القرارات الاستثمارية في ضوء الأهداف والسياسات الحكيمة، والعناية الصيانة والتجديد والتطوير للأعيان الوقفية .
3. يعتبر من أساسيات حسن إدارة الأوقاف وجود الشخصية الاعتبارية، مما يمكن الوقف من إنشاء ذمة مالية مستقلة مع إعطاءها الحق في التقاضي، ولذلك وجبت الدعوة لإعطاء الأوقاف الشخصية الاعتبارية التي تمكنها من العمل في الأطر المؤسسية والاستثمارية الناجحة.
4. ضعف البناء المؤسسي للأوقاف، حيث تفقد جل الأوقاف على الحرمين الشريفين في بلدان العالم الإسلامي لعناصر المؤسسية حيث لا توجد الإستراتيجية والتخطيط، وتفتقد إلى الإدارة التنفيذية الفاعلة، ويغيب عنها كل من: تطوير الموارد البشرية، وفاعلية التنظيم والهيكلة التنظيمي وبيئة العمل الملائمة، وإعداد السياسات وإجراءات العمل،

والإشراف والرقابة، واستخدام التكنولوجيا والتواصل والتنسيق، والأداء المالي والتنمية، والمراجعة.

5. اتخاذ الإجراءات اللازمة للاستفادة من الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة، وإنفاق إيراداتها على مصارفها وعلى أوجه البر والإحسان؛ وضرورة التنسيق بين الدول الإسلامية التي يوجد بها أوقاف على الحرمين الشريفين وبين حكومة المملكة العربية السعودية، وكذلك عن طريق المؤسسات متعددة الأطراف كمنظمة التعاون الإسلامي.

ر. التوصيات

1. ضرورة استخدام أساليب الإدارة المالية الحديثة وكذلك بأساليب تكنولوجيا صناعة المعلومات وشبكات الاتصالات الآلية المعاصرة في إدارة أموال المؤسسات الوقفية، فالحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أحق. تحديد الأهداف الاستراتيجية ووضع السياسات العامة لإدارة الأموال الوقفية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والقوانين وشروط الواقفين .

2. الحاجة إلى تخطيط موارد ومصارف الأوقاف واستثمار العوائد منها بالصيغ الإسلامية المناسبة بما يحقق المحافظة عليها وتحقيق أقصى عوائد ومنافع ممكنة، ثم ترجمة هذه الخطط إلى برامج أداء تنفيذية.

3. ضرورة الأخذ بأساليب توثيق الأوقاف الحديثة، وإعادة النظر في مسألة التأجير طويل الأجل، والسعي لاسترداد الأوقاف الموقوفة على الحرمين الشريفين قدر المستطاع، والنظر في طريقة عملية لتوظيف الأوقاف الصغيرة الموقوفة على الحرمين الشريفين، ووضع نظام مستقل بإدارة وتطوير أوقاف الحرمين الشريفين.

4. ضرورة تطوير الأساليب الإدارية التي تعين على استثمار الأوقاف بكفاءة عالية من خلال الاخذ بأسلوب النظارة الجماعية للأوقاف من خلال إنشاء مجالس إدارية للأوقاف كما هو الحال في الكويت والإمارات وبعض الأوقاف الأهلية بالمملكة العربية السعودية، بحيث يضم المجلس مجموعة من الخبراء والمختصين والمسؤولين.

المراجع

عبد الله السدحان (1430هـ). الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة العربية السعودية واقعها وكيفية الإفادة منها، مجلة الدارة، العدد الرابع.

مصطفى الزرقا (1418هـ / 1997). أحكام الأوقاف، الطبعة الأولى، دار عمان: الأردن.

كان للأوقاف في العصر الأموي ثلاثة دواوين: ديوان لأحباس المساجد، وديوان لأحباس الحرمين الشريفين، وديوان للأوقاف الأهلية، أحمد بدر شيني (2001). أوقاف الحرمين الشريفين في العصر المملوكي - دراسة تاريخية حضارية وثائقية - رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، 1421/2001م، مكة المكرمة.

طلال الرفاعي، وعدنان الحارثي (1422هـ). الوثيقة الشاملة لأوقاف رضوان بك بالحجاز ومصر، دراسة وتحليل، الجمعية التاريخية السعودية، الرياض.

محمد الأمين (1980). الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (1250-1518م)، دار النهضة العربية، القاهرة.

سهيل صابان، الأوقاف في تركيا، مجلة الفيصل، المملكة العربية السعودية.

صحيفة الرياض، الأحد 21 رمضان 1432 هـ / 21 أغسطس 2011م.

محمد بن زين العابدين رستم (1432). مشاركة أهل الغرب الإسلامي في الوقف على الحرمين الشريفين، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف

بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عام؛ 1430 4/741-751،
وعبد الله السدحان، الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة
العربية السعودية واقعها وكيفية الإفادة منها، مجلة الدارة، العدد الرابع
1430 هـ.

عبد الله السدحان (1430 هـ). الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة
العربية السعودية واقعها وكيفية الإفادة منها، مجلة الدارة.

عبد الله السدحان (1430 هـ). الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة
العربية السعودية واقعها وكيفية الإفادة منها، مجلة الدارة، العدد
الرابع.

سليمان بن صالح الطفيل (1420 هـ). الوقف كمصدر اقتصادي لتنمية
المجتمعات الإسلامية، بحث مقدم إلى ندوة: مكانة الوقف وأثره
في الدعوة والتنمية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة
والإرشاد، مكة المكرمة 1420 هـ، الجزء الثاني 238.

عبد الله السدحان (1430 هـ). الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة
العربية السعودية واقعها وكيفية الإفادة منها، مجلة الدارة.

إسماعيل ياغي، الدولة العثمانية في التاريخ الحديث.

إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر.

حمدي عبد العظيم (2009). النتائج المترتبة على تهميش الوقف الإسلامي.
ورقة قدمت على المؤتمر الثالث للأوقاف، الجامعة الإسلامية بالمدينة
المنورة، 1430 هـ/ 2009، القسم الاول.

عبد الله بن ناصر السدحان (2013). الصورة الذهنية السلبية عن الأوقاف-
المظاهر، الأسباب، العلاج، بحث مقدم إلى المؤتمر الرابع للأوقاف: نحو

استراتيجية تكاملية للنهوض بالوقف الإسلامي، الجامعة الإسلامية
بالمدينة المنورة 18-19/5/1434هـ/30-31/3/2013م.

تاريخ الأوقاف في المملكة وسبل تطويرها لعبد اللطيف الحميد.

سليمان عبدالغني مالكي وآخرون، الأغوات - دراسة لأغوات المسجد الحرام
والمسجد النبوي الشريفين، معهد خادم الحرمين الشريفين لأبحاث
الحج، جامعة أم القرى: مكة المكرمة، 1412هـ.

جريدة أم القرى العدد (488) بتاريخ 6/1/1353هـ.

إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر.

عبد الله السدحان، الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة العربية
السعودية واقعها وكيفية الإفادة منها، مجلة الدارة، العدد الرابع
1430هـ.

إعلان صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 103/36 وتاريخ 9
ديسمبر 1981م.

فؤاد عبدالله العمر، (2012). دراسة حول نموذج المؤسسة المعاصرة للوقف:
الإدارة والاستثمار مقدم إلى ندوة الوقف في تونس: الواقع وبناء
المستقبل، 28-29 فبراير 2012 الجمهورية التونسية.

فؤاد عبدالله العمر، (2012). دراسة حول نموذج المؤسسة المعاصرة للوقف:
الإدارة والاستثمار مقدم إلى ندوة الوقف في تونس: الواقع وبناء
المستقبل، 28-29 فبراير 2012 الجمهورية التونسية.

عبد الله السدحان (1430هـ). الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة
العربية السعودية واقعها وكيفية الإفادة منها، مجلة الدارةnجريدة
الرياض، الثلاثاء 14 شوال 1429هـ / 14 أكتوبر 2008م.